



الأمانة العامة للمجلس التنفيذي  
GENERAL SECRETARIAT OF THE  
EXECUTIVE COUNCIL

# الجريدة الرسمية

28 فبراير 2014م - العدد الثاني

# الجريدة الرسمية

السنة الثالثة والأربعون - العدد الثاني

## محتويات العدد

### الصفحة

### قرارات سمو رئيس المجلس التنفيذي:


- 2 قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (1) لسنة 2014 بتعيين عضو بمجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية.

### التعاميم:

- 3 تعميم رقم (4) لسنة 2014 في شأن إدارة استدامة الأعمال.



# قرارات سمو رئيس المجلس التنفيذي



قرار رئيس المجلس التنفيذي  
رقم ( 1 ) لسنة 2014  
بتعيين عضو بمجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية

**نحن محمد بن زايد آل نهيان ، ولي العهد رئيس المجلس التنفيذي.**

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1999 في شأن إنشاء صندوق أبوظبي للتنمية والقوانين المعدلة له.
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2012 في شأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية.
- أصدرنا القرار الآتي :-

المادة الأولى


تعين معالي الشيخة/ لبنى بنت خالد القاسمي وزيرة التنمية والتعاون الدولي، عضواً بمجلس إدارة صندوق أبوظبي للتنمية.

المادة الثانية

يُنفذ هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

**محمد بن زايد آل نهيان**  
**ولي العهد**  
**رئيس المجلس التنفيذي**

صدر عنا في أبوظبي  
بتاريخ : 24 / فبراير/ 2014 م.  
الموافق : 24 / ربيع الآخر/ 1435 هـ.



# التعاميم



## تعميم رقم ( 4 ) لسنة 2014 في شأن إدارة استدامة الأعمال

### إلى كافة الجهات الحكومية في إمارة أبوظبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

يهدىكم المجلس التنفيذي أطيب التحيات وخالص الشكر لتعاونكم الدائم على تحقيق المصلحة العامة.

في إطار رفع جاهزية الجهات الحكومية في حالة الطوارئ والأزمات والكوارث والمحافظة على مكتسبات الإمارة ، نهيىب بكم ضرورة الالتزام بما يأتي:

1. تشكيل فريق استدامة الأعمال في جهتكم على أن يتكون الفريق من شاغلي الوظائف العليا والعمليات الرئيسية، ويكون مسؤولاً عن الإشراف على بناء قدرات الجهة ووضع خطة استدامة الأعمال ومتابعة تنفيذ معيار إدارة استمرارية الأعمال فيها، كما ورد بالدليل الإرشادي المرفق.
2. تزويد مكتب استدامة الأعمال بالأمانة العامة للمجلس التنفيذي بأسماء فرق العمل والمهام الموكولة لهم خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ صدور هذا التعميم.
3. التقيد بجميع متطلبات معيار إدارة استمرارية الأعمال المعد من قبل الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث (AE/HSC/NCEMA 7000).
4. تدريب وتأهيل أفراد الفريق على ما يلي:
  - إدارة استدامة الأعمال وذلك بالتنسيق مع الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث ومكتب استدامة الأعمال بالأمانة العامة للمجلس التنفيذي وذلك لتوحيد مفهوم إدارة استدامة الأعمال في الجهات الحكومية.
  - التوعية العامة لجميع الموظفين للتعرف على إدارة استدامة الأعمال وأهدافها لأخذ التدابير والإجراءات اللازمة في حال حدوث أي طارئ.
5. تنفيذ تمرين داخلي عملي واحد يتعلق بخطة استدامة الأعمال كل سنة بشرط عدم إرباك العمل الروتيني لجهتكم.
6. المشاركة في التمارين المشتركة بين الجهات الحكومية والتمارين التي تنظمها الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث.
7. موافاة مكتب استدامة الأعمال بالأمانة العامة للمجلس التنفيذي خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا التعميم بما يلي:

- خطة استدامة الأعمال الخاصة بجهتكم.
- خطة بناء القدرات والتمارين المستهدفة.
- التقارير الربع سنوية التي توضح سير العمل والإنجاز والتحديات.

مثنين جهودكم وشاكرين لكم حسن تعاونكم.

لإجراء اتاكم،،،

وفقكم الله ،،،

**د.أحمد مبارك المزروعى**  
**الأمين العام**

للاستفسار: يرجى الاتصال بالسيد / ماجد عبد الله محمد المهيري مدير مكتب استدامة الأعمال بالأمانة العامة للمجلس التنفيذي، على هاتف رقم 050/6112254 أو عبر البريد الإلكتروني : majed.almehairi@ecouncil.ae

مرفق :

- قرص مدمج بالدليل الإرشادي لمعيار إدارة استمرارية الأعمال.

الإمارات العربية المتحدة  
إمارة أبوظبي  
تصدر عن الأمانة العامة للمجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي  
مكتب الشؤون القانونية  
أبوظبيي - ص.ب 19  
هاتف: +971 26688446 - فاكس: +971 26669981  
البريد الإلكتروني: [gazette@ecouncil.ae](mailto:gazette@ecouncil.ae)

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة